

لائحة

صلاحيات مجلس إدارة والصلاحيات الممنوحة للمجلس
وفق اللائحة الأساسية

شفيحاً

شفيحاً
لتعليم القرآن الكريم وعلومه لذوي الإعاقة
TO TEACH PEOPLE WITH DISABLED THE HOLY QURAN AND ITS SCIENCES

• مقدمة :

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق من الصلاحيات الممنوحة لمجلس إدارة الجمعية الذي له السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية المحققة لأغراضها، وبين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، حيث تقسم الصلاحيات إلى العديد من المستويات والتي تسهم في مجملها ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية بالجمعية، وتحديدًا فإن هذه المستويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي، وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة السلطة الممنوحة لمتخذ القرار.

• صلاحية المجلس :

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العمومية، يكون لمجلس الإدارة السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية المحققة لأغراضها، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:

- 1- اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تنفيذها.
- 2- المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها بوضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.
- 3- وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.
- 4- فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكات أو أذونات الصرف وكشوفات الحسابات، وتنشيط الحسابات، وقفلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية.
- 5- تسجيل العقارات وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، وإجراء أي تصرفات محققة للجمعية الفبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية العمومية. وتنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها.
- 6- إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.
- 7- إعداد قوائم استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة.
- 8- وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والإعلان عنها.
- 9- التعاون في إعداد التقارير التبعية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها. لتحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.

